لصفة اصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وقعدوا عن طلب العلم
وقال المظهر اراد بالوصف التكبر والسلطنة **ان الله لم يحرم شيأ الا ما**
فى هذا القرآن هذا من تتمة مقول ذلك الانسان اى قد يظن بقوله
بيننا وبينكم كتاب الله ان الله لم يحرم الا ما فى هذا القرآن وما ذكرمن
ان سياق الحديث هكذا هو ما وقع لهم عازيا لابى داود وقد سقطت
منه لفظة واصله ايحسب احدكم متكيا على اريكته يظن ان الله لم
يحرم شيأ الا هكذا هو ثابت فى رواية ابى داود وقوله يظن بدل
من يحسب بدل الفعل من الفعل كقول الشاعر

متى تاتنا تلمم بنا فى ديارنا ... تجد حطبا جزلا ونارا تاججا

فقوله تلمم بدل من تاتنا تلمم من الالمام نوع من الاتيان **الا** يعنى تنبهوا
لما القيه عليكم **وان والله قد امرت** بفتح الهمزة والميم **ووعظت** وتعلق
الامر والوعظ محذوف اى امرت ووعظت باشياء **ونهيت عن اشياء**
انها لمثل القرآن بكسر اللام وسكون المثلثة وتفتح اى قدره **او اكثر** وهى
فى الحقيقة مستمدة منه فانها بيان له وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس
قال المظهر اوتى قوله او اكثر ليست للشك لتزقيها الزيادة طورا بعد طور
ومكاشفة لحظة فلحظة فكونه كشف له ان ما اوتى من الاحكام غير القرآن مثله
ثم كونه كشف له بالزيادة متصلا به **وان الله تعالى لم يحل لكم** بفتح اللام وكسر
الحاء **ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب** اى اهل الذمة **الا باذن** منهم لكم
صريحا او فى معنى يفهم منه بقرينة ثم من نحو كبيسة وبيعة **ولا ضرب**
نسائهم اى ولا يحل لكم ضرب احد من نسائهم لاخذ الطعام او غيره
قهرا او لتجاهروهن فلا تظنوا نساء اهل الذمة حلالكم كنساء الحربيين
ولا اكل ثمارهم اى ونحوها من كل ما كول **اذا اعطوكم الذى عليهم** من
جزية وغيرها والحديث كناية عن عدم التعرض لهم بالمجيء الى اهلها وسكن
اوماله اذا اعطوا الجزية وانما وضع قوله الذى عليهم موضع الجزية ايذانا
بتحتمها لعلة وفيه وجوب طاعة الرسول وقد نطق به التنزيل قال
الطيبى وكلمة التنبيه مركبة من همزة الاستفهام ولا النافية معطية معنى
تحقق ما بعدها ولكونها بهذه المثابة لا يكاد يقع ما بعدها الا مصدرا
بما يصدر به جواب القسم وشقيقتها اما وتكررها يزيدها تنويها وتقريع
نفسا من غضب عظيم على من ترك السنة والعمل بالحديث استنتاجا لها بالكتاب
هذا مع الكتاب فكيف بمن رجح الراى على الحديث قيل وما اوتيه غير القرآن
على نوع لحد هذا الاحاديث القدسية التى اسندها الى رب العزة الثانى

ما الم الثالث ما راه فى النوم الرابع ما تعث جبريل عليه السلام فى رويداى
قلبه فى غير ما موضع فى الخرج **عن العرباض** بكسر العين المهملة وفتح
التحتية ابن سارية السلمى بضم المهملة قال نزلنا مع النبى صلى الله عليه وسلم
خيبر وكان صاحبها منكرا فقال يا محمد لكم ان تذبحوا حمرنا وتاكلوا
ثمرنا وتضربوا نساءنا فغضب النبى صلى الله عليه وسلم وامر ابن عوف ان
يركب فرسا وينادى ان الجنة لا تحل لمؤمن وان اجتمعوا للصلاة فاجتمعوا
فصلى بهم ثم ذكره قال المناوى رحمه الله فيه اشعث بن شعبة الصيصى فيه
مقال

أيمن امرئ واشأمه اى اعظم ما فى جوارح الانسان يمنا واعظم ما فيها
شوما اى **ما بين لحييه** وهو الانسان والتحيات بفتح اللام وسكون
المهملة العظمان اللذان بجانبى الفم فقوله ايمن بضم الميم من اليمن وهو
البركة واشام بالهمزة بعد الشين من الشوم وهو الشر وقد مر مرارا
ان اكثر خطايا ابن ادم من اللسان وانما الاعضا كلها تكفره وانه اى
استقام استقامت والى اعوج اعوجت فهو المتنوع والامام فى الخير والشر
طب عن عدى بن حاتم فصل فى المحلى بال من هذه الحروف
اى حرف الهمزة وهو ختامه

الاخذ بالمد **بالشبهات** جمع شبهة وهى هنا محل تجاذب وتعارض
المعانى والاسباب واختلاف العلما **يستحل الخمر بالنبيذ** اى يتناول
الخمر بالنبيذ ويقول النبيذ حلال **والسحت بالهدية** اى يتناول ما
يصل اليه من نحو الظلمة اوما ياخذه من الرشوة بانه هدية والهدية
سايغة القبول والسحت بضمتين واسكان الثانى تخفيف كل مال حرام
لا يحل كسبه ولا اكله كذا فى المصباح **والبخس بالزكاة** بموحدة وخا
معجمة وسين مهملة ما ياخذه الولاة باسم العشر والمكس يتناولون فيه الزكاة
والصدقة فالاخذ بالشبهات يقع فيما تحققت حرمته تشبثا بمجرد احتمال
محض لا سبب له فى الخارج الا مجرد التجويز العقلى وهو لا عبرة به وتمحضوب
اهمل باجاحة ما لكه فهو حرام صرف **فر عن على** امير المومنين ورواه عنه ايضا
ابو نعيم وابو الشيخ من طريقهما وعنهما اورده الديلمى مصرحا فعزوه الى الاصل
كذا اوقع ان فيه بشار بن قراط قال الذهبى متهم اى بالوضع

الاخذ والعطى سواء فى الربا اى الاخذ الربا ومعطيه اثم لانه لا مرية لاحد ما
على الاخر فيه فليس الاثم مختصا باخذه كما قد يتوهم وان كان الاخذ محتاجا
كالمرتكب الذى يظهر انه يكون عند احتياجه اقل اثما فالتساوى فى الاثم لا فى